معالم الفكر التربوي عند ابن الحاج الفاسي (دراسة تحليلية نقدية)

The landmarks of educational thought according to Ibn Al-Hajj Al-Fassi (a critical analytical study)

شنينة حسين *

مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة، الأغواط، الجزائر chnina.houcin@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2021/11/10 تاريخ القبول: 2021/12/20 تاريخ: النشر: 2022/01/25

الملخص:

تعالج هذه الورقة البحثية بعض معالم الفكر التربوي عند الإمام أبي عبد الله ابن الحاج الفاسي، من خلال كتابه "المدخل"، الذي أورد فيه جوانب مهمة تتعلق بموضوع التربية والتعليم، حيث يعتبر عرضه لهذه الأمور في غاية الأهمية؛ ذلك لأنه تعرض للجانب التنظيمي والفلسفي للكُتاب، وما يلزم أن يكون فيه من مناهج دراسية ومقررات علمية، مع ذكر طرق التدريس والتأديب، إضافة إلى جمل تتعلق بانتخاب المعلمين والمتعلمين، وهذا ما جعل عرضه للموضوع مواكبا للمضامين التربوية والفكرية المعاصرة، مما يبعث الحاجة في النفس إلى التحليل والنقد لبعض آرائه التربوية والمنهجية.

الكلمات المفتاحية: معالم؛ تربية؛ أطفال؛ الكُتّاب.

Abstract:

This research paper deals with an important topic; It is related to The educational Thought of Imam Abi Abdullah Ibn Al-Hajj Al-Fassi, through his book "Al-Madkhal", in which he listed important aspects related to the subject of education, as his presentation of these matters is extremely important; This is because he was exposed to the organizational and philosophical aspect of the school –AL-KUTAB-, and the necessary curricula and scientific decisions in it, with a mention of teaching and disciplinary methods.

* المؤلف المرسل

In addition to sentences related to the selection of teachers and learners, and this is what made his presentation of the subject in line with contemporary educational and intellectual contents, which raises the need in the soul to Analysis and criticism of some of his educational and methodological views.

Keyword: The landmarks, education, Children, Al-KUTABKeyword: Endowment, development, endowment funds.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين؛ أما بعد:

فهذه مقاربة فكرية لبعض الآراء التربوية عند ابن الحاج الفاسي، حاولت من خلالها أن أبرز أهم المعالم الأساسية، التي تنبني عليها الممارسة التربوية في ذلك العصر، ليكون عرضا موجزا متنوعا موافقا للدراسات المعاصرة، مع الاعتماد على أدوات التحليل والنقد في بعض القضايا المهمة، وقد عنونته بهذا العنوان "معالم الفكر التربوي عند ابن الحاج الفاسي –دراسة تحليلية نقدية–" .

أهمية الموضوع: تكمن أهمية هذا الموضوع في أمور منها: أنه يتعلق بقضايا التربية والتعليم في الإسلام، والثاني أنه غوص في أحوال التعليم الابتدائي في تلك العصور الزاهية، إضافة إلى أن الكاتب هو أحد أعلام التربية الفقهية في ذلك الوقت.

إشكالية البحث: يجيب هذا البحث على سؤال محوري يتعلق أساسا بموضوع التربية عند ابن الحاج، وهو كالآتي: ما هي أهم معالم الفكر التربوي عند ابن الحاج؟، وهنا تنشأ أسئلة فرعية أخرى تابعة له، كما يأتي:

- ما هي أهم المبادئ والمرتكزات في العملية التربوية عند ابن الحاج؟
- وما هي المسالك التربوية الصحيحة لديه؟

- وما مدى نجاعة هذه الآراء والأفكار في إصلاح المنظومة التربوية؟

أهداف البحث: يهدف البحث إلى:

1. طرح أفكار جديدة قد تسهم في تنظيم وترتيب المدارس القرآنية .
2. تقديم بعض الأفكار المفيدة للمربين والمهتمين بالمجال التربوي .
3. وضع صورة قريبة للكتاتيب القرآنية في العصور الزاهية .
4. بيان تقدم السلف الصالح في التعامل مع مختلف القضايا التربوية.

عناصر البحث: للإجابة على الإشكالية السابقة، وتحقيق أهداف البحث، سأعالجه من خلال العناصر الآتية:

مقدمة:

مبحث تمهيدي.

1. التعريف بابن الحاج.
2. الفكر التربوي عند ابن الحاج.

-المبحث الأول: مرتكزات العمل التربوي.

1. المؤدب.
2. الصبي.
3. الولي.

المبحث الثاني: المسالك التربوية الناجحة عند ابن الحاج.

1. العدل بين الصبيان.

2. تأديب الصبيان.

3. الوسط التربوي.

خاتمة.

1. مبحث تمهيدي:

سأعرف في هذا المبحث بصاحب الكتاب، وهو الإمام أبو عبد الله مُحَّد بن الحاج الفاسي [ت737هـ]، ثم أستعرض بعض أهم الخطوط العريضة في مشروعه التربوي، حتى يسهل للقارئ فهم المراد من المحاور القادمة.

1.1 التعريف بابن الحاج:[1]

هو مُحَّد بن مُحَّد بن مُحَّد، ابن الحاج أبو عبد الله العبدري الفاسي، نزيل مصر، أخذ عن جملة من علماء عصره كأبي إسحاق إبراهيم بن مخلف المطماطي التلمساني، وأبي القاسم عبيد بن عباس تقي الدين الأسعردي [ت692هـ]، وأبي مُحَّد عبد الله بن مُحَّد المرجاني التونسي [ت699هـ]، وأبي عبد الله مُحَّد بن مُحَّد بن عبد الرحمن الحسني الفاسي [ت719هـ]، ولزم الشيخ أبا مُحَّد بن أبي جمرة فعادت عليه بركاته وصار ملحوظا بالمشيخة والجلالة بمصر، أخذ عنه جماعة من أشهرهم خليل بن إسحاق صاحب المختصر، وعفيف الدين عبد الله بن مُحَّد المطري الخزرجي المدني [ت765هـ]، وعبد الله بن مُحَّد بن سليمان المنوفي [ت749هـ]، وشمس الدين مُحَّد بن علي بن سكر الحنفي وغيرهم، عاش ثمانين سنة أو يزيد بعد أن كف بصره، توفي رحمه الله في جمادى الأولى سنة 737 للهجرة النبوية، ألف جملة من التآليف المفيدة، منها:

– المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على بعض البدع والعوائد، وهو من أشهر كتبه على الإطلاق، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: "جمع كتابا سماه المدخل كثير الفوائد،

كشف فيه عن معايب وبدع يفعلها الناس، ويتساهلون فيها، وأكثرها مما ينكر، وبعضها مما يحتمل".

-كتاب البدع.

- شموس الأنوار وكنوز الأسرار في علم الحروف وماهيته .

- بلوغ القصد والمنى في خواص أسماء الله الحسنى .

-الأزهار الطيبة النثر.

2.1 الفكر الإصلاحي التربوي عند ابن الحاج:

يعرف عن ابن الحاج نزعته الإصلاحية التربوية من خلال كتابه "المدخل"، والذي جعله نقداً للكثير من القضايا الثقافية والاجتماعية، ولهذا يعتقد البعض أن موضوع الكتاب خاص بالكبار دون الصغار، وما يدرون أن ابن الحاج قد عقد فصولا كثيرة من أجل الناشئة، تتعلق بقضايا التربية والتعليم، وهي في مجموعها تشكل منهجا تربويا متكاملا، يتناول فيه إصلاح المنظومة التربوية من العمق، حيث نجده تحدث عن المؤدب والصبي والولي والمكتب، والتفاعلات التربوية الموجودة بينهم، إضافة إلى طرح منهج عملي في التعامل مع بعض الأمور الخاصة، مع التركيز من جانبه على المعاني الروحية والآداب الإسلامية في كل شيء.

إن اللافت في المشروع التربوي عند ابن الحاج، هو مزجه بين الفقه والأخلاق وأصول التربية، وكأنه يحاول أن يضع دستورا منظما للعملية التربوية، وهذا كله في شكل قوانين وأحكام فقهية محررة، وهو بلا شك استكمال ونسج على منوال السابقين، كابن سحنون والقابسي والغزالي وابن العربي ونحوهم من أعلام التربية الفقهية، ويزيد عليهم ابن الحاج بالجانب التطبيقي العملي، وهذا ما سيتضح أكثر في الصفحات القادمة.

2. المبحث الأول: مرتكزات العمل التربوي.

من المعلوم لدى علماء التربية أن العملية التربوية هي علاقة تفاعلية شاملة بين ثلاثة عناصر: المؤدب والصبي والولي، حيث يعد هذا الثالوث محل النظر والاهتمام في الإصلاح التربوي، ولهذا نرى ابن الحاج يسهب كثيرا في معالجة هذا الأمر، وذلك من أجل التنبيه والتأكيد على وجوب الاعتناء بهذه المرتكزات؛ وهذا ما سيتضح للقارئ فيما يأتي:

1.2 المطلب الأول: حول المؤدب.

من الملاحظ أن المربين والعلماء -منذ قديم الزمان- قد تفطنوا إلى أهمية مؤدب الصبيان ودوره المؤثر في العملية التربوية؛ فالمؤدب هو قطب الرحى الذي تدور عليه جميع قضايا التربية والتعليم الابتدائي والمتوسط، ولهذا قيل إن مستقبل الولد على حسب مؤدبه، وقد أوصى الحكماء وخبراء التربية على أن يتحرى الآباء والأولياء جهدهم في انتخاب من يتولى تأديب أبنائهم، فلا يختارون لهذه المهمة إلا أفضل الناس ممن عرفوا بالاستقامة وكمال الأخلاق ورجاحة العقل، وقد نبه على ذلك الشيخ العارف بالله أبو إسحاق الجبنياني [ت379هـ] بقوله: "لا تعلموا أولادكم إلا عند رجل حسن الدين، يدين الصبي على دين معلمه"[2]، وهذه قاعدة تربوية مهمة أشار إليها ابن الحاج بقوله: "كيفما زادت الخصال المحمودة في المؤدِّب زاد الصبي به تجملا ورفعة"[3].

وعلى هذا الأساس أكّد ابن الحاج على أهمية النظر في شخصية المؤدب وآدابه، وأنه لابد من تدقيق النظر في مؤهلاته العلمية والمهنية، وعلّل ذلك بأن عمل المؤدب هو بمثابة الرضاع، الذي يؤثر في الصبي مباشرة عاطفيا ونفسيا، يقول ابن الحاج: "ينبغي للآباء أن ينظروا لأولادهم من المؤدبين، من هو أورع وأزهد وأتقى...لأنه رضاع ثان للصبي بعد رضاع الأم"[4]، والمعنى: أن الأم الرضاعية تُغذي الصبي بلبنها أوقاتا طويلة، فينعكس على الرضيع كثيرٌ من صفاتها وأحوالها، ولهذا تُمنع الحمقاء والفاجرة والمريضة من هذه المهمة، خشية انتقال تلك الأوصاف إلى الرضيع، فكذلك الأمر في تأديب الصبيان، فكما يجب اختيار المراضع وجب اختيار المؤدبين سواء بسواء.

وهنا تجدر الإشارة إلى المعايير الأساسية التي يراها ابن الحاج شروطا ضرورية في اختيار المؤدبين، لا يمكن أبدا التغافل عنها وإهمالها مهما كلف الأمر، وهي أربعة شروط: **الإسلام، والعدالة، والإتقان، والقدرة على سياسة الصبيان**[5]؛ أما **الإسلام** فهو أصل كل الشروط والآداب، لا يمكن تجاوزه بحال؛ لأن الكافر فاقد للأهلية مطلقا، فكيف يقدم لتربية أولاد المسلمين؟!، كما أن الكافر قد يعمد إلى ترسيخ عقيدته ومبادئه في الصبيان، وهم في سن لا يميزون بين الحق والباطل، "وهذا لا يرضى به عاقل، ولا من فيه مروءة من المسلمين"[6].

ويؤكد ابن الحاج كلامه السابق بجملة من الأدلة والنصوص، منها ما أثر عن عمر بن الخطاب ﷺ قوله لليهود: "قد أغنى الله عنكم بالمسلمين"، ومنها قوله في الوثيقة العمرية: "لا تكرموهم إذ أهانهم الله، ولا تدنوهم إذ أقصاهم الله، ولا تأتمنوهم إذ خونهم الله [...] ولا تستعملوا على أنفسكم وأموالكم إلا المسلمين"[7]، ومنها إنكاره الشديد على أبي موسى الأشعري ﷺ حينما اتخذ كاتبا نصرانيا، فاعتذر أبو موسى بقوله: "إنه ذو معرفة وحذق"، فكتب إليه عمر: "لا تستعمله"، فرد عليه: "إذا لم نوله ضاع المال"، فكتب إليه عمر: "مات النصراني والسلام"[8]،كما نقل ابن الحاج جواب مالك لمن سأله عن تعليم المسلم عند النصراني كتاب المسلمين أو كتاب الأعجمية؛ فقال: "لا والله، لا أحب ذلك" فكرهه، ثم قال: "لا يتعلم المسلم عند النصراني، ولا النصراني عند المسلمين؛ لقول الله تبارك وتعالى: ژ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤژ"[9]، ثم أورد ابن الحاج جملة من المفاسد المترتبة على استعمال الكفرة في تأديب الصبيان.

لقد أدرك ابن الحاج خطورة تولي غير المسلمين هذه الصنعة؛ فأنكر على أهل زمانه، وأغلظ القول على من تساهل في هذا الأمر، وعدّه أمرا شنيعا مستقبحا، يقول ابن الحاج: "وهذا كله ممنوع شرعاً وعقلاً؛ فيا لله ويا للعجب كيف يترك التعليم من المسلمين ــوهم متوافرون في هذا العلم وغيره من العلوم الشرعيةــ ويؤتى إلى نصراني عدو للدين وعدو لله ولرسوله مظهر لذلك معاند للمسلمين؛ فهذا من الخسف الباطني الذي لا يرتاب فيه"[10].

طبعا هذا التشديد والزجر في كلام ابن الحاج بخصوص تولي اليهود والنصارى تأديب الصبيان، جاء به من أجل علاج ظاهرة تتزايد في المجتمع المغربي، وهي إخراج الأطفال من مكاتب المسلمين

إلى غيرها، بحجة أن اليهود أو النصارى أمهر وأحذق في علم الحساب والطب من غيرهم، وهي في نظره حجة عارية من الصحة؛ لأن في المسلمين من يتقن هذه العلوم، وربما يتفوق عليهم، يقول ابن الحاج: "ففي المسلمين من يعرف أكثر من النصراني وأمثاله؛ فلا حاجة تدعو إلى التعليم من أهل الكفر والضلال"[11]؛ فإن كان ولابد من الأخذ عنهم؛ فبعد أن يستكمل المعارف والعلوم الإسلامية، حتى لا يقع في كيد أعداء الملة الإسلامية، يقول ابن الحاج: "وإذا كان ذلك كذلك فيتعين أن يكون بعد رضاع المؤدب رضاع العلماء العاملين بعلمهم المتبعين لسنة نبيهم... فإذا ارتضع الصبي هذا الرضاع الثالث؛ فالغالب أنه إن وقع له غير ما سبق إليه، سارع بسبب علمه، وما انطبع عليه من معرفة ما تحصل عنه من الكتاب والسنة، ومحبتهما، وإيثارهما، إلى إنكاره وعدم قبوله لذلك"[12].

أما العدالة[13] فهي شرط في جميع الولايات والمناصب الرفيعة، وخاصة إذا كانت المهمة حرجة كوظيفة تأديب الصبيان؛ إذ لا يمكن أن يسمح للفسقة وأهل الفساد بامتهان تعليم الصبيان وتربيتهم، وإلا نزل بهم من المصائب والأذى ما لا يمكن حصره، وإلى هذا الشرط أشار ابن الحاج في قوله: "فيختارون أولاً أهل الدين والتقوى"[14].

وأما الإتقان فهو شرط أساسي، إذ كيف يمكن تعليمهم القرآن ومبادئ العلوم وهو غير متقن لهما؛ فلربما غيّر أو بدّل أو أساء وهو لا يدري؛ "لأن أصل ذلك معرفة الخط والاستخراج والحفظ والضبط والفهم للمسائل، وذلك كله مفتاحه المؤدب؛ فهو أول باب من أبواب التوفيق"، وهذا كله لا يتحقق إلا بالإتقان وتمام المعرفة.

وأما القدرة على سياسة الصبيان: فهو شرط ضروري؛ لما عُلم أن مهمة المؤدب تحتاج إلى كثير من الحكمة والفطنة في التعامل مع الصبيان، ذلك لأنهم متفاوتون في الفهم والإدراك؛ فمنهم الذكي ومنهم البليد ومنهم الغبي ...إلخ، كذلك في الاستجابة والقبول ليسوا سواءً، كما أن حملهم على التحفظ والتعلم والأدب يحتاج إلى صبر ومكايسة؛ فقد يشتد أحيانا على بعضهم، ويلين في الأحوال حسب المتعلم والموضع والحال، ويكون حاله دائما الاعتدال في الأمور كلها، "فيركب الطريقة الوسطى، لا شرقية ولا غربية"[15]؛ وعليه فإن هذا الشرط مهم جدا، "حتى ينضبط الحال

ولا يختل النظام"[16]، يقول ابن الحاج: "فلا بد لهم من راع يرعاهم بنظره، ويسوسهم بعقله، ويؤدبهم بكلامه، ألا ترى أن الراعي إذا غفل عن الماشية قليلا اختل نظامها، وتغير حالها في الغالب، وربما تلف بعضها، وما ذاك إلا لعدم العقل عندها"[17].

كما يلفت ابن الحاج النظر في دعوته إلى طلب الكمال في أوصاف المعلمين، ويرى أن المعلم كلما زاد في الرقي والكمال كان أفضل للصبي في التربية والتعليم، حيث تنعكس عليه تلك الصفات الجميلة، وينتفع كثيرا بآدابه وأخلاقه وعلمه وحلمه، وهذا كله مشاهد لا امتراء فيه، يقول: "وينبغي لآباء الصبيان أن يتخيروا لأولادهم أفضل ما يمكنهم في وقتهم ذلك من المؤدبين، وإن كان موضعا بعيدا؛ فيختارون لهم أولا أهل الدين والتقوى، فإن كان مع ذلك عنده علم من العربية فهو أحسن، فإن زاد على ذلك بالفقه فهو أولى، فإن زاد عليه بكبر السن فهو أجل، فإن زاد عليه بورع وزهد فهو أوجب إلى غير ذلك؛ إذ إنه كيفما زادت الخصال المحمودة في المؤدب؛ زاد الصبي به تجملا ورفعة، وإذا كان ذلك كذلك فيتعين النظر فيما ذكر"[18].

ومن الصفات الجميلة في المعلم التي يؤكد عليها ابن الحاج، ويراها ضرورية في العملية التربوية خمس خصال[19]:

1. أن يكون متزوجا: وهذا من أجل رفع التهمة عنه، لأن الأعزب وإن كان صالحا في نفسه؛ فالغالب إسراع سوء الظن به؛ فإذا كان متأهلا انسد باب الكلام والوقيعة فيه.

2. أن يكون شيخا كبيرا: لأنه أجل وأوقر عند الناس، كما أن الشاب في الغالب يكون سريع الغضب والانفعال وهذا يتنافى مع مهنة التعليم التي تحتاج دائما إلى ضبط النفس.

3. أن يكون صاحب ثقافة واسعة: فيضرب في كل فن بنصيب، وخاصة علم النحو والفقه لأنهما من "أكبر الأسباب المعينة على مطالعة الكتب، وفهم مسائلها"[20].

4. أن يكون متدينا: لأن التدين يمنع صاحبه من المخالفات الشرعية، كما أن الصبيان سيتأثرون به كثيرا وينتفعون به في حياتهم وبعد مماتهم، يقول ابن الحاج: "ينبغي للآباء أن ينظروا لأولادهم من المؤدبين من هو أورع وأزهد وأتقى"[21].

5. أن يكون صاحب مروءة: تجعله معظما لهذه الصنعة وأهلها، "فلا يشينها بشين المخالفة والاعتقاد الرديء، والدسائس والنزغات التي تطرأ على بعض الناس في ذلك"[22]، لأن صاحب المروءة يمتنع عن الخسائس والدسائس.

2.2 المطلب الثاني: حول الصبي.

فهو الركيزة الثانية في ثالوث العملية التربوية؛ فبعد إصلاح المؤدب والاهتمام به يأتي الحديث عن الصبي أو المتعلم، الذي تتوجه إليه مختلف قضايا التربية والتعليم، ذلك أنه هو المراد تكوينه والارتقاء به نحو أفق المبادئ والقيم، ولهذا الغرض نجد ابن الحاج يقدم شروطا وآدابا لابد من توفرها في الصبي، سأحاول تلخيصها وتحليلها فيما يأتي:

أما **الشروط** التي يراها ابن الحاج ضرورية ومهمة، يجب أن تتوفر في الصبي حتى يُقبل في المكتب ثلاثة أمور، كالآتي:

1. الإسلام: فلا بد أن يكون الصبي مسلما؛ لأن الكافر عدو لله ولرسوله فلا يُمكَّن من تلاوة القرآن ومس المصحف[23]، وقد اعتمد ابن الحاج في توضيح هذه المسألة على ما ذكره ابن رشد في البيان والتحصيل، حيث نقل جواب الإمام مالك حينما سئل عن تعليم أبناء اليهود والنصارى الكتاب بغير قرآن، فقال: "لا والله ما أحب ذلك يصيرون إلى أن يقرؤوا القرآن [...] لا يتعلم مسلم عند النصراني، ولا النصراني عند المسلمين، لقول الله تبارك وتعالى: ﮋ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦﮊ"، قال ابن رشد: "وأما تعليم المسلم أبناء اليهود والنصارى، أو تعلمه عندهم، فالكراهة في ذلك بينة، وقد قال ابن حبيب: إن ذلك سخطة فيما فعله، مسقطة لإمامته وشهادته"[24].

2. السن: فيرى ابن الحاج أن بلوغ الصبي سن التمييز ضروري في العملية التربوية، ويحدده بسبع سنوات معتمدا في ذلك على مجموعة من الدلائل، بعضها شرعي مستمد من الأحاديث وعمل السلف، وبعضها الآخر مستمد من التجربة والمشاهدة، يقول: "وينبغي له أن يمتثل السنة في الإقراء، ومن جملة ذلك أن السلف الماضين إنما كانوا يُقرئون أولادهم في سبع سنين؛ لأنه زمن يؤمر الولي أن يكلف الصبي بالصلاة والآداب الشرعية فيه؛ فإذا كان الصبي في ذلك السن؛ فهو

غير محتاج إلى من يأتي به إلى المكتب إن أمن عليه غالبا"[25]، كما أن الصبي قبل بلوغه هذا السن غير قادر على استيعاب المقررات الدراسية، لأن الصبي لا يزال عاجزا عن الحفظ والاستنتاج والتركيب، وهذه كلها تتطلب قوة في التمييز والفهم والإدراك.

وقد اشتكى ابن الحاج في زمانه من إرسال أغلب الناس أولادهم، وهم في سن أقل من ذلك، وحذّر المؤدبين من قبول مثل هؤلاء وبيّن المفاسد الكثيرة جراء قبولهم، قال رحمه الله:"... والغالب في هذا الزمان أنهم يدخلون أولادهم المكتب في حال الصغر، بحيث إنهم يحتاجون إلى من يربيهم ويسوقهم إلى المكتب، ويردهم إلى بيوتهم بل بعضهم يكون سنه بحيث لا يقدر أن يمسك ضرورة نفسه بل يفعل ذلك في المكتب، ويلوث به ثيابه ومكانه، فليحذر من أن يقرئ مثل هؤلاء، إذ لا فائدة في إقرائه لهم إلا وجود التعب غالبا وتلويث موضع القرآن، وتنزيهه عن ذلك متعين، أعني بالنسبة إلى عدم انتفاع الصبيان بالقراءة في ذلك السن غالبا، ألا ترى أن الغالب منهم يرسلون أولادهم إلى المكتب في حال صغرهم لكي يستريحوا من تعبهم لا لأجل القراءة، وحامل القرآن يجل منصبه الرفيع عن تربية من هذا حالهم، وفي إقرائه لغيرهم سعة وفائدة"[26].

3. **الصلاح والأهلية**: فلا بد أن يكون الصبي مستور الحال على الأقل، غير معروف ومشتهر بين الناس بالفساد والرذيلة، أو بخصال ذميمة غير لائقة؛ لأن ذلك يفضي غالبا إلى مفاسد كثيرة قد تأتي على المؤدب والمكتب والصبيان، وهذا خطر لابد من علاجه ودفعه، يقول ابن الحاج: "وينبغي له أن لا يدع أحدا عنده من الصبيان؛ ممن فيه رائحة ما من الخصال الذميمة؛ إذ أن ذلك سبيل للوقيعة في حق بعض من في المكتب عنده، وقد يفضي ذلك إلى أن يشتهر مكتبه بما لا ينبغي؛ فقد يُنسب إلى المؤدب ما لا يليق بمنصبه، وفيه مفسدة أخرى وهو أنه قد يكون سببا إلى عدم مجيء الصبيان إليه أو قلتهم؛ فيحصل بذلك تمزيق العرض وقلة الرزق؛ فليحذر من ذلك جهده والله المستعان"[27].

وأما الآداب الجميلة التي ينبغي للصبيان أن يتحلوا بها، من أجل تحصيل العلم والأدب في المكتب، فهي على مراتب متعددة تجب على الآباء وأولياء الصبيان، منها ما يتعلق بأدب الصبي

في نفسه، ومنها أدبه مع شيخه، ومنها أدبه مع زملائه وأصدقائه في المكتب، ومنها ما يتعلق بالمجلس الشريف، وقد ذكر ابن الحاج أمثلة على كل نوع كما يأتي:

أولا: أدب الصبي في نفسه: ونقصد بذلك بعض الصفات الذاتية الموجودة في نفس الصبي، حيث تكون نابعة من داخله، مدفوعة برغبته وإرادته، ويضاف إليها أيضا ما يجب أن يغرسه ويكرسه وليه في قلبه، وقد أكد ابن الحاج على جملة من الصفات، منها مثلا: الحياء والاحتشام الذي يراه ابن الحاج دليلا على "الأخلاق وصفاء القلب"، "يبشر بكمال العقل عند البلوغ"[28]، كذلك قلة الكلام لأن كثرته تدل على الوقاحة والجسارة، ومنها أيضا قلة الطعام لأن كثرة الطعام دليل البلادة وضعف العقل، يقول ابن الحاج: "فيعلمه ــولي الصبيــ متى يأكل، ويعلمه أنه لا يسرع في الأكل، ويمضغ الطعام مضغا جيدا، ولا يوالي بين اللقم... ويقبح عنده كثرة الأكل بأن يشبه من يكثر الأكل بالبهائم، وأن يذم بين يديه الصبي الذي يكثر الأكل، ويمدح بين يديه الصبي المتأدب القليل الأكل، ويحبب إليه الإيثار بالطعام، وقلة المبالاة، والقناعة بالطعام الخشن"[29]، كما حذّر ابن الحاج أيضا من بعض الصفات القبيحة التي تؤثر على الصبي أثناء العملية التربوية، يقول: "وإن وقعت النشأة بخلاف ذلك، حتى ألف الصبا، واللعب، والفحش، والوقاحة، وشره الطعام، واللباس، والتزين، والتفاخر، نبا قلبه عن قبول الحق، نبو الحائط عن التراب اليابس، فأوائل الأمور هي التي ينبغي أن تراعى"[30].

ثانياً: أدب الصبي مع مؤدبه: وتشتمل على ثلاثة أمور، ركز عليها ابن الحاج كثيرا، وهي: الطاعة والامتثال، ثم الإجلال والتعظيم، وكذا الصبر وتحمل الأذى، كما نبّه أيضا على بعض المخالفات التي تناقض ما سبق، كالاحتجاج على المؤدب والشيخ وإثارة الفوضى بين يديه...إلخ، يقول: "وينبغي أن يُعلم طاعة والديه، ومعلمه، ومؤدبه...وأن ينظر إليهم بعين الجلالة والتعظيم"[31]، ويقول أيضا: "وينبغي إذا ضربه المعلم أن لا يكثر عليه الصراخ والشغب، ولا يستشفع بأحد بل يصبر"[32].

ثالثاً: أدبه مع زملائه في المكتب: فلا يعتدي على أحد منهم، ولا يؤذيهم بقول أو فعل، بل يعتني بإكرامهم والتلطف معهم، وحفظ المودة لهم...إلخ، يقول ابن الحاج: "ويُمنع من أن يفتخر

على أقرانه بشيء مما يملكه والداه، وبشيء من مطاعمه، وملابسه، وملذوذاته، ويعود التواضع والإكرام لكل من عاشره، والتلطف في الكلام معهم، ويمنع أن يأخذ من الصبيان شيئا"[33].

رابعاً: أدبه في المجلس: وهو أن يُعظم مجلس العلم والقرآن ويحترمه؛ فيجتنب كل ما يسيء إليه، أو ينقص من قدره كالفحش والشغب واللعب، وإلى هذا أشار ابن الحاج في قوله: "وينبغي أن يعود ألا يبصق في المجالس، ولا يتمخط بحضرة غيره، ولا يضع رجلا على رجل، ولا يضرب بكفه تحت ذقنه، ولا يستدبر غيره، ولا يغمز رأسه بساعده فإن ذلك دليل الكسل، ويعلم كيفية الجلوس..."[34].

3.2 المطلب الثالث: حول الولي:

هو الركن الثالث في العملية التربوية، وتكمن أهميته في وظيفته الأساسية اتجاه أبنائه، ذلك أن الصبي منذ ولادته ينشأ بين أحضان أمه وأبيه، فيتأثر كليا بالمحيط الأسري الذي يعيش فيه، كما يتفاعل مع الأداء التربوي للوالدين، في جوانب كثيرة من حياتهم اليومية، يقول ابن الحاج: "اعلم أن الصبي أمانة عند والديه، وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة ساذجة، خالية عن كل نقش وصورة، وهو قابل لكل نقش، وقابل لكل ما يمال به إليه"[35].

كما أن الخطوط الأساسية في شخصية الصبي يتم رسمها في السنوات السبع الأولى قبل دخوله المكتب، ثم ما يكون بعد ذلك من مؤثرات تربوية مختلفة، إنما هو تعميق وتفصيل وتكميل، وهذا يعني أن ولي الصبي يتحمل جزءا كبيرا في العملية التربوية، يقول ابن الحاج: "...فأوائل الأمور هي التي ينبغي أن تُراعى؛ فإن الصبي خلق جوهرة قابلا لنقش الخير والشر جميعا، وإنما أبواه يميلان به إلى أحد الجانبين، قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة؛ فأبواه يهودانه، وينصرانه، ويمجسانه»"[36].

وإذا كان ذلك كذلك فينبغي على الأولياء الاهتمام بتربية أولادهم، والقيام على شؤونهم، ومشاركتهم أوقات فراغهم، وهي مسؤولية عظيمة في رقبة كل ولي، يتحملونها بنص القرآن الكريم، لقول الله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا..." فالواجب على كل ولي وقاية

ولده وصيانته من نار الدنيا والآخرة، يقول ابن الحاج: "وصيانته بأن يؤدبه، ويهذبه، ويعلمه محاسن الأخلاق، ويحفظه من قرناء السوء، ولا يعوده التنعم، ولا يحبب إليه الزينة وأسباب الرفاهية؛ فيضيع عمره في طلبها إذا كبر، ويهلك هلاك الأبد"[37].

3. المبحث الثاني: الثاني: المسالك التربوية الناجحة عند ابن الحاج.

يعالج هذا المبحث قضية الإصلاح التربوي، وذلك في عرض بعض المسالك التربوية الناجحة، كمسألة العدل والمساواة بين الصبيان، ومسألة سياسة الصبيان وتأديبهم، وبعض التفاعلات التربوية المهمة، وذلك في ثلاثة مطالب كالآتي:

1.3 المطلب الأول: العدل بين الصبيان.

وهذه القضية حرجة جدا في العملية التربوية، لما يترتب عليها من آثار إيجابية أو سلبية ضخمة، تنعكس غالبا على المبادئ والأخلاق والقيم، ذلك أن قلوب الصبيان متعلقة بنوع المعاملة التي يتلقونها من مؤدبهم؛ فكلما خلت من التحيز والمحاباة والظلم كان ذلك أدعى لقبول كلامه، وأسرع إلى التفاعل معه، إضافة إلى تعظيمه ومحبته، كما أن فقدان المؤدب لصفة العدل قد يعوق العملية التربوية كلها؛ لما يسببه في أنفس الصبيان ومشاعرهم من نفور ووحشة، وكراهية للمعلم والتعليم، خصوصا إذا كان هذا التمييز بسبب حالتهم ومكانتهم الاجتماعية، يقول ابن الحاج: "ويكون الصبيان عنده بمنزلة واحدة، لا يشرف بعضهم على بعض؛ فابن الفقير وابن صاحب الدنيا على حد واحد في التربية والتعليم"[38].

وهذه المساواة بين الصبيان تقتضي أن يكونوا سواء في كل شيء، حتى لا يترفع أحدهم على الآخرين في لباس أو مكان أو فراش ونحو ذلك، وهذا مأخذ مهم في المسالك التربوية الصحيحة؛ لأن الاختلاف والتمييز بين الصبيان يترتب عليه مفاسد كثيرة للفقراء والأغنياء معا؛ فالأول يشعر بالدونية والحسد والكراهية، والثاني تتسرب إليه معاني الكبر والخيلاء، وغالبا ما يكون هذا عائقا في التحصيل والترقي؛ ولهذا أوصى ابن الحاج بمنع الصبيان من الإتيان بطعام أو فلوس أو فراش يجلس عليه...إلخ، يقول: "وينبغي له بل يتعين عليه ألا يترك أحدا من الصبيان، يأتي إلى الكتاب

بغذائه، ولا بفضة معه، ولا فلوس"[39]، وقال أيضا: "فلا يترك دَكَّةً[40] تدخل له الكتاب"[41]؛ وعلّل ابن الحاج ذلك فقال: "من هذا الباب تتلف أحوالهم، وينكسر خاطر الصغير الفقير"[42]، وقال أيضا: "لأن ولد الفقير يرجع إلى بيته منكسرا خاطره متشوشا في نفسه غير راض بنفقة والديه عليه؛ لما يرى من نفقة من له اتساع في الدنيا"[43].

إن العدل والمساواة في التعامل مع الصبيان، وكذا التزام المؤدب الموضوعية في الحكم عليهم، يبني علاقة متينة وثقة دائمة بين المعلم والمتعلم، ولهذا أكّد ابن الحاج هذا الأمر وقرره في مواضع متعددة، من أجل ضمان سير العملية التربوية بشكل سليم، لأن من أهم الأسباب المعيقة للتلاميذ في مسارهم الدراسي، راجع غالبا إلى الظروف المحيطة بالتعليم لا في جوهره ومعدنه.

2.3 المطلب الثاني: تأديب الصبيان.

سبق أن ذكرت أن ابن الحاج يرى أن معاملة الصبيان ورعايتهم تحتاج إلى سياسة خاصة، فيها الكثير من الفطنة والذكاء والحنكة، تتوسط بين أساليب الترغيب تارة وأساليب الترهيب تارة أخرى، وذلك في جو تربوي معتدل وسليم، تجمع بين الشدة من غير عنف، والرفق من غير لين، وعلى المؤدب أن يكون أهلا لذلك، يجتهد وسعه في وضع الأمور في نصابها.

والسياسة هنا بمفهومها التربوي الخالص، من ساس يسوس الصبي أي: راضه وقاده، وتشمل جملة معانٍ مهمة، وهي: التدبير والتهذيب والأدب والإصلاح، والهدف من هذا كله نقل الصبي من الطبع المذموم إلى الطبع المحمود، ومعلوم أن الصبي وهو في سن الطفولة، تكون طبيعته مرنة قابلة للإصلاح والتغيير، وهذا يدل على أن تربية الصبيان ليست بتلك الصعوبة الشديدة، التي تحتاج إلى شيء من العنف والقسوة، ومن هنا يقرر ابن الحاج مجموعة من التراتيب والقوانين الفقهية التي تضبط الآلية العقابية، إلى حد يجعل هذا النوع من التأديب والإصلاح صعبا وربما مستحيلا.

يؤكد ابن الحاج في تقنين الأساليب العقابية على وجوب احترام الترتيب التصاعدي من الأسهل إلى الأصعب، مراعاة لجدوى كل قول أو فعل عقابي مع أحوال الصبيان، وهذه تحتاج إلى

خبرة ومعرفة بطبائعهم وأخلاقهم؛ فمنهم من يكفيه عبوسة الوجه، ومنهم من لا يرتدع إلا بالكلام الغليظ والتهديد، وآخر لا ينزجر إلا بالضرب والإهانة كل على قدر حاله[44]، وهنا يحذّر ابن الحاج من أمر مهم، وهو ألا يتناول المؤدب ما سبق ذكره حال الغضب وشدة الغيظ، يقول ابن الحاج: "فيتعين عليه إذا أدركه شيء مما ذكر، أن لا يؤدب الصبي في وقته ذلك؛ بل يتركه حتى يسكن غيظه، ويذهب عنه ما يجده من الحنق عليه، وحينئذ يؤدبه الأدب الشرعي على ما تقدم ذكره"[45]، وهذا قياسا على منع القاضي من الحكم حال غضبه؛ لقول رسول الله ﷺ: "لا يقضين حَكَمٌ بين اثنين وهو غضبان"[46]، يقول ابن الحاج: "ولا فرق بين القاضي والمؤدب إلا أن القاضي يحكم بين الكبار وهذا يحكم بين الصغار"[47]، ويدخل في هذا كل ما من شأنه أن يشوش على المؤدب، ويؤثر في حكمه وتصرفه، كالاحتقان من البول أو وجود ضغط عليه كهمّ أو غمّ يعتريه...إلخ.

وقد علّل ابن الحاج عدم الجواز بأنه سبب ومدعاة لتجاوز الحد الشرعي غالبا، فكثير من المؤدبين تصدر عنهم أقوال وأفعال قبيحة سيئة بسبب الغضب، كقول بعضهم لأطفال المسلمين: "يا كلب"، و"يا حمار" ونحوه[48]، قال ابن الحاج: "ويتعين عليه أن لا يشتم من استحق الأدب من الصبيان وكثيرا ما يفعل بعض المؤدبين هذا وهو حرام"[49]، وربما تعدّى ذلك إلى الشتم والسبّ الموصل إلى القذف، "فيجب عليه فيه الحد، سيما من كان في خلقه حدة أو غلظة وفظاظة"[50].

كذلك الأفعال القبيحة التي قد تصدر منه حال غضبه وحنقه، كالضرب الشديد المجاوز للحد، أو رمي بحجارة أو خشبة على رأس الصبي ووجهه، أو عقابه بأعمال شاقة، ونحو ذلك...إلخ، وهذا كله ممنوع شرعا لا يجوز بحال من الأحوال، وغالبا ما تكون هذه الأمور شفاءً لغضبه أو راحة لقلبه، وليس أدبا راجعا لمصالحهم ومنافعهم، نعم قد يجوز الإغلاظ والضرب في بعض الأحوال التي يستأهل فيها الصبي ذلك الأدب، لكن بشروط وقيود شرعية محكمة، لا بد للمؤدب من الالتزام بها، وهي خاضعة لخمسة أمور مهمة ذكرها ابن الحاج وغيره، وهي: **السن، والعدد، والصفة، والآلة، والجرم**.

أما السن: فلا يجوز ضرب الصبي إلا أن يبلغ عشر سنين، لما ورد أن الصلاة لا يضرب عليها إلا لعشر، وهي أهم أمور الديانة فما دونها أولى، يقول ابن الحاج: "وقد جاء أن الصلاة لا يضرب

عليها إلا لعشر؛ فما سواها أحرى؛ فينبغي له أن يأخذ معهم بالرفق مهما أمكنه؛ إذ إنه لا يجب ضربهم في هذا السن"[51].

وأما العدد: فإن كان قد بلغ سن العاشرة ولم يفلح فيه الكلام وعبوسة الوجه مع الزجر والتهديد، ضربه ضربا غير مبرح لا يزيد على ثلاثة، يقول ابن الحاج: "فإذا كان الصبي في سن من يضرب على ترك الصلاة، واضطر إلى ضرْبِهِ ضَرَبَهُ ضربا غير مبرح، ولا يزيد على ثلاثة أسواط شيئًا، بذلك مضت عادة السلف -رضي الله عنهم-"[52]، فإن اضطر إلى الزيادة على ثلاث ضربات هل يجوز له ذلك؟، اختلف الفقهاء في هذه المسألة كثيرا، فمنهم من يمنع مطلقا كمحمد ابن سحنون وهو اختيار بعض المالكية[53]، ومنهم من يرى الرخصة إلى العشر كابن الحاج الفاسي، يقول: "فإن اضطر إلى الزيادة على ذلك؛ فله فيما بين الثلاثة إلى العشرة سعة... ولا يكون الأدب بأكثر من العشرة، وهو ضامن لما يطرأ على الصبي إن زاد على ذلك"[54]، ومنهم من يضع قيودا كالقابسي، فيرى أنه يجوز له الزيادة على الثلاث بعد استشارة والده أو وصيه[55]، وأما فوق العشرة يرخص له بشرط أن يكون الصبي ممن ناهز الاحتلام، وكان سيء الرعية، غليظ الخلق، لا تفيد فيه العشر، زاد المؤدب على ذلك إلى القدر الكافي، شرط أن يأمن عليه غائلة الضرب[56].

وأما صفة الضرب فهي ما يؤلم ولا يتعدى الألم إلى التأثير المشنع أو الوهن المضر؛ فيتجنب رأس الصبي أو وجهه، لأن ضرر الضرب فيهما بيّن، قد يوهن الدماغ أو تطرف العين أو يؤثر أثرا قبيحا؛ فالأفضل أن يكون الضرب في الرجلين لأنه آمن وأسلم، ويكون ذلك مع الشفقة والرحمة لأنه في مقام الأبوة، يقول ابن الحاج: "يؤدبه كما يؤدبه والداه، وهما يرحمانه، ويشفقان عليه، ويذبان عنه في كل أحواله"[57].

وأما الآلة فلا بد أن تكون دون الآلة الشرعية التي تقام بها الحدود[58]، وهي ما ذكره مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم: "أن رجلا اعترف على نفسه بالزنى على عهد رسول الله ﷺ، فدعا له رسول الله ﷺ بسوط، فأُتي بسوط مكسور، فقال: فوق هذا، فأُتي بسوط جديد لم تقطع ثمرته، فقال: دون هذا، فأُتي بسوط قد ركب به ولان، فأمر به رسول الله ﷺ فجلد "[59]، والمعروف من قديم الزمان في كواليس الكتاتيب والمحاضر، أن الآلة التي يضرب بها الصبيان هي الدِرة التي تصنع

من جلود البقر أو الإبل، وهي شبيهة بالسوط أقل منه في الألم والأثر، فلا يزيد على ذلك كما هي عادة بعض السفهاء، قال ابن الحاج:" وليحذر الحذر الكلي من فعل بعض المؤدبين في هذا الزمان، وهو أنهم يتعاطون آلة اتخذوها لضرب الصبيان، مثل عصا اللوز اليابس، والجريد المشرح، والأسواط النوبية، والفلقة وما أشبه ذلك مما أحدثوه، وهو كثير ولا يليق هذا بمن ينسب إلى حمل الكتاب العزيز..."[60].

وأما الجرم: وهو الذنب الذي يُعاقَب عليه الصبي؛ فلابد أن يكون ظاهرا واضحا جليا؛ إذ لا يُؤاخَذ على التهمة وسوء الظن، وذلك لا يكون إلا في التفريط والتقصير، وهو على ضربين: أولهما ما تعلق بالقرآن وتحصيل العلم، كأن يتثاقل عن الإقبال على المعلم، فيتباطأ في حفظه، أو أكثر الخطأ في حزبه، أو في كتابة لوحه من نقص حروفه، وسوء تهجيه، وقبح شكله، وغلطه في نقطه ...إلخ، وثانيهما: ما تعلق بالنظام العام للمكتب، كوجوب احترام المجلس ونحوه، ويدخل في هذا ما يكتسبه الصبي جرما من أذى ولعب، أو هروب من المكتب، أو إدمان البطالة...إلخ، وهذا ما أشار إليه ابن الحاج بقوله: "فينضبط الحال ولا يختل النظام، ومن تخلف عن ذلك الوقت منهم لغير ضرورة شرعية قابله بما يليق به"[61].

وهنا تجدر الإشارة إلى أمر مهم يذكره ابن الحاج ويؤكد عليه، وهو إذا كان الذنب خفيا، واجتهد الصبي في ستره وإخفائه؛ فلا ينبغي للمؤدب أن يؤاخذه به، بل يتعين عليه أن يتغافل عنه ولا يكشف سره، خاصة إذا كانت منه فلتة أو مرة واحدة، فإن عاد إليها ثانية يُعاقب سرا وينبه على هذا الخطأ الذي وقع فيه، يقول ابن الحاج: "فإن خالف ذلك في بعض الأحيان مرة؛ فينبغي أن يُتغافل عنه، ولا يهتك ستره، ولا يكاشفه، ولا يظهر أنه يتصور أن أحدا يتحاشى عن مثله، لا سيما إذا ستره الصبي، واجتهد في إخفائه؛ فإنّ إظهار ذلك ربما يُفيده جسارة، حتى لا يبالي بالمكاشفة بعد ذلك؛ فإن عاد ثانيا فينبغي أن يعاقب سرا"[62].

3.3 المطلب الثالث: الوسط التربوي.

إن عناية ابن الحاج بهذا الموضوع يعد سابقة منه، حيث نجده يذكر تفاصيل وأحكاما في غاية الأهمية، قد توازي ما توصل إليه خبراء التربية والتعليم في هذا الزمان، بل قد تتفوق عليهم أحيانا، وهذا يجعلنا نقطع بأن التعليم الابتدائي عند أسلافنا، كان متقدما ومتطورا جدا في معالجة مختلف القضايا التربوية.

1.3.3 النظر في اختيار موضع المكتب: وهذا الأمر يخضع لجملة شروط وقوانين مهمة، ينبغي مراعاتها وتحصيلها من أجل تحقيق أهدافه التربوية، منها: أن يكون المكتب بموضع آهل بالمارة، لا يخفى عن أعين الناس؛ لأن المكان البعيد عن مرأى ومسمع منهم، قد يفضي إلى مفاسد كبيرة، والأفضل أن يكون بالسوق أو قريبا منه إن أمكن ذلك، لما فيه من إظهار شعائر الإسلام، قال ابن الحاج: "وينبغي أن يكون موضع الكتاب بالسوق إن أمكن ذلك، فإن تعذر ذلك فعلى شوارع المسلمين أو في الدكاكين، ويكره أن يكون بموضع ليس بمسلوك للناس؛ فإن الصبيان يسرع إليهم القيل والقال، فإذا كان بالسوق أو على الطريق أو في الدكاكين ذهب عنهم ذلك، وفيه فائدة أخرى عظيمة، وهي إظهار الشعائر لأنه أجلها... ولا ينبغي أن يكون المكتب في موضع يخفى عن أعين المارين في الطريق؛ إذ في ذلك من المفاسد ما لا يخفى"[63].

كذلك ينبغي ألا يكون المكتب في المسجد، يقول ابن الحاج: "يحذر أن يتخذ الكتاب في المساجد؛ لقوله ﷺ : «جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم»"[64]، فإذا كان ولابد فلتكن ملحقة بالمسجد منفصلة عنه، فلا يجوز نصب الكتّاب في المسجد، وقد أفتى علماء الغرب الإسلامي منذ القديم على منع ذلك بأشد الإنكار، لما يرون فيه من تشويش على المصلين والمتعلمين، ولأن المساجد لم تنصب للتعليم ولا لغيره من المهن[65].

وينبغي أن يكون المكتب في ملك مباح، فلا يجوز أن يكون في ملك مغصوب أو حرام، كالأوقاف العامة التي اغتصبت، وبنيت فيها الدور والمساكن ونحو ذلك، وقد مثّل ابن الحاج على هذا بدُور القرافة بمصر التي سلبها الناس، بعد أن كانت ملكا وقفيا عاما، أمر أمير المؤمنين عمر

بن الخطاب بجعلها مقبرة عامة لموتى المسلمين، قال ابن الحاج: "وقد تقدم أن سكنى دور القرافة تمنع، وإذا كان ذلك كذلك فلا يتخذ فيها مكتبا للعلة المذكورة"[66].

2.3.3 النظر في تجهيز المكتب: الظاهر من كلام ابن الحاج أن الكتاتيب كانت في غاية البساطة والسهولة، لا يكلف المؤدب والصبي إلا شيئا يسيرا جدا، كوجود الدِرة عند المؤدب، أو اللوح والقلم والخرقة عند الصبي...وهكذا، حتى وجود المرحاض الذي يقضي فيه الصبيان حاجتهم غير مشترط، بل يذهبون خارج المكتب إلى موضع معلوم، وإلا انصرفوا إلى بيوتهم ثم يرجعون بعد ذلك، قال ابن الحاج: "وينبغي أن يكون الموضع الذي يتصرف فيه الصبيان فيه لضرورة البشرية معلوما إما أن يكون وقفا وإما أن يكون ملكا أباحه صاحبه ويؤمن على الصبيان فيه، فإن عدما معا أو عدم الأمن فكل واحد يمضي إلى بيته ليزيل ضرورته ثم يعود"[67].

نعم تحدث ابن الحاج عن وجود بعض الأشياء الضرورية التي يجب أن تكون في المكتب، كالماء للشرب والآنية التي يحتاج إليها، وعلّل ذلك بأن الحاجة إليها تتكرر في كل لحظة، يقول: "وأما ما يحتاجه الصبيان من الماء للشرب؛ فجائز أن يأخذ من كل واحد منهم شيئا بقدر الحاجة، ويكون ذلك بينهم بالسوية؛ فيشتري به ماعون الماء والماء، ولا يمكن الصبيان من الذهاب إلى بيوتهم للشرب، وإن كان بيت بعضهم قريبا؛ لأن ذلك مما يتكرر في الغالب"[68]، وهذه البساطة في البناء والتجهيز تدل على أن أسلافنا كانوا حريصين على الجانب الأهم، وهو تحسين المستوى التربوي والتعليمي للصبيان، ولهذا نجد ابن الحاج يحذّر من زخرفة جدران المكتب وتزيينه، ويرى أن ذلك من السرف المنهي عنه، خاصة إذا أضيف له بعض المحرمات كاستعمال الحرير والفضة، أو اتخاذ الصور ذوات الأرواح[69].

3.3.3 التفاعلات التربوية: وهي تلكم النشاطات والخطوات التي يقوم بها المؤدب أو الصبي، مع ملاحظة مدى الأثر والاستجابة المعرفية والسلوكية لكل واحد منهما، ولهذا فهي مرتبطة أساسا بما يبذله ويقدمه المؤدب من معلومات مفيدة أو مهارات مهمة أو قيم ومبادئ إيجابية.

لقد أدرك ابن الحاج أن العملية التربوية لا يمكن أن تنجح وتحقق أهدافها ما لم تكن تربية متكاملة شاملة، تستوعب جميع حاجيات المتلقي المتعددة، وتستجيب لرغباته وميولاته الفكرية والسلوكية، ولهذا نرى عرضه متنوعا جمع فيه مختلف أنواع التربية المعروفة اليوم، حيث أكد على بعض الأفكار والوسائل التربوية المهمة، سأحاول أن أختصرها فيما يأتي:

أولاً: ما يتعلق بالتربية الثقافية: ونقصد بذلك ما يقوم به المؤدب من أفكار ووسائل وخدمات من أجل تنمية المعارف والعلوم لدى الصبيان، حيث نوّه ابن الحاج بأهمية اكتساب الصبيان لأدوات المعرفة الأساسية، ورأى أنه لابد من الحذق في معرفة الخط والاستخراج والنحو؛ لأنه وسيلة إلى الحفظ والضبط وفهم المسائل، وهذا هو مفتاح العملية التعليمية، يقول ابن الحاج: "وينبغي له أن يعلمهم الخط والاستخراج كما يعلمهم حفظ القرآن؛ لأنهم بذلك يتسلطون على الحفظ والفهم؛ فهو أكبر الأسباب المعينة على مطالعة الكتب وفهم مسائلها"[70]، ويقول أيضا: "ومعلوم بالضرورة أن العربية مطلوبة في الدين؛ لأجل فهم الكتاب العزيز وفهم سنة النبي ﷺ"[71].

كما يحث ابن الحاج على اغتنام الأوقات الدراسية، ويُلزم المؤدبَ وضع برنامج محكم تحدد فيه الحصص الدراسية على حسب الغلاف الزمني، يقول: "وينبغي أن يكون وقت كتبهم الألواح معلوما، ووقت تصويبها معلوما، ووقت عرضها معلوما، وكذلك قراءة الأحزاب، حتى ينضبط الحال، ولا يختل النظام"[72]، بل أكثر من ذلك حيث يرى ابن الحاج أن التدبير الزمني لابد أن يشمل أوقات الراحة والعطل أيضا، فيكون للراحة اليومية زمن محدد، فيأذن لهم المؤدب للخروج قبل الظهر للغذاء والاستراحة، خاصة في أيام الحرّ، وكذلك في العطلة الأسبوعية كل خميس وجمعة فلا يكلفون شيئا، وكذا في عطلة الأعياد والمناسبات، ومن تأخر في العودة عاقبه المؤدب بما يليق، يقول ابن الحاج: "فإذا مضوا إلى ذلك فينبغي أن يقيم السطوة عليهم إذا غابوا أكثر مما يحتاجون إليه"[73]، وهذا التنظيم الزمني لأوقات الدراسة ضروري جدا؛ لأن الزمن عامل حاسم في قياس مدى بلوغ المناهج التربوية لأهدافها المنشودة.

وهنا يدعو ابن الحاج إلى أن يكون المكتب خاليا من أي نشاط آخر خارج البرنامج الدراسي، خاصة الأعمال التي تضيع الأوقات وتفسد المكان، كالأكل في المكتب، أو النوم فيه ونحو ذلك،

ويؤكد أن المكتب إنما جعل لأجل الدراسة والتعليم، يقول: "وما بني المكتب إلا لأجل الدرس والحفظ والعرض والكتابة، فإن كان غير ذلك فليكن في بيوتهم"[74].

ثانيا: ما تعلق بالتربية الإسلامية، التي تهدف إلى تنشئة الصبيان وفق مبادئ وتعاليم الدين الإسلامي؛ فيقوم المؤدب بغرس معالم الديانة في قلوبهم حتى تستقر وتثبت عند البلوغ، كما يعرفهم أحكام الشريعة الإسلامية، وكل ما يحتاجون إليه من عقيدة وفقه وسلوك...إلخ، وهذا الأمر مهم جدا عند ابن الحاج، وقد تكرر في كلامه أكثر من مرة، يقول: "وينبغي أن يعلمهم آداب الدين كما يعلمهم القرآن"[75]، ويقول أيضا: "قد تقدم أن المؤدب يحملهم على اتباع السنة، ويعلمهم أحكام ربهم عليهم كما يعلمهم القرآن"[76].

وقد فصل ابن الحاج وشرح كثيرا من الآداب الإسلامية التي ينبغي للمؤدب أن يعلمها للصبيان، كآداب الأكل والشرب، وآداب المجلس، وآداب اللباس، وآداب الكلام، وآداب قراءة القرآن ...إلخ، كما أوضح الطرق التربوية والأساليب العملية الناجحة التي تسهل هذا الأمر؛ فمثلا في مسألة تعليمهم أحكام الصلاة وما يتعلق بها من أمور، يقول ابن الحاج: "فمن ذلك أنه إذا سمع الأذان أمرهم أن يتركوا كل ما هم فيه من قراءة وكتابة وغيرهما إذ ذاك؛ فيعلمهم السنة في حكاية المؤذن، والدعاء بعد الأذان لأنفسهم وللمسلمين؛ لأن دعاءهم مرجو الإجابة سيما في هذا الوقت الشريف، ثم يعلمهم حكم الاستبراء شيئا فشيئا، وكذلك الوضوء، والركوع بعده، والصلاة، وتوابعها، ويأخذ لهم في ذلك قليلاً قليلاً، ولو مسألة واحدة في كل يوم أو يومين، وليحذر أن يتركهم يشتغلون بعد الأذان بغير أسباب الصلاة؛ بل يتركون كل ما هم فيه، ويشتغلون بذلك حتى يصلوا في جماعة، وقد تقدم أنهم في قضاء حاجتهم، يمضون إلى موضع وقف، أو موضع ملك أبيح لهم، أو إلى بيوتهم فكذلك هاهنا سواء بسواء، ويصلون جميعا في المسجد الذي يصلي فيه مؤدبهم، فإن خاف عليهم من اللعب أو العبث؛ فيصلون في المكتب جميعا، ويقدمون أكبرهم فيه فيصلي بهم جماعة، وينبغي له أن يعودهم الصلاة في المسجد مع الجماعة، ولا يسامحهم في ترك الصلاة فيه، ولا يعودهم الصلاة أفذاذا"[77].

كما يركز ابن الحاج على ضرورة الأخذ بالقواعد التربوية الناجحة، كقاعدة التدرج والمرحلية في العملية التربوية، فيجب على المؤدب أن يأخذهم شيئا فشيئا، قليلا قليلا، في كل يوم يعلمهم مسألة جديدة، وهكذا على حسب أحوالهم وأسنانهم، إضافة إلى إعمال قاعدة التشجيع والتحفيز التي يشير إليها ابن الحاج بقوله: "ثم مهما ظهر من الصبي خلق جميل وفعل محمود؛ فينبغي أن يُكرم، ويُجازى عليه، بما يفرح به، ويمدح بين أظهر الناس"[78]، لأن هذا مما يؤثر في نفوس الصبيان، ويحبب إليهم الدراسة و التعليم.

ثالثا: ما تعلق بالتربية الفنية، وهي تهدف إلى تقوية الحس الجمالي لدى الصبيان، وتُنمي الناحية الوجدانية عندهم من خلال الأشغال التي يقومون بها، في مجالات الفن التشكيلي: كالرسم والنحت والخط والزخرفة...إلخ، ولهذا يرى ابن الحاج أنه يجب على المؤدب أن يسمح للصبيان بتزويق ألواحهم وزخرفتها؛ لأن في ذلك خير متنفس لأحاسيسهم وانفعالاتهم، يقول: "وأما تزويق الألواح في الإصرافات والأعياد في بعض البلاد؛ فهو من باب المباح الجائز، وفيه إدخال السرور على الأولاد، وإدخال السرور فيه من الأجر ما قد علم، وفيه التنشيط للصبيان على الاعتناء بالمواظبة على القراءة"[79].

كما أن التربية الفنية بمختلف أشكالها تنمي مواهب الصبيان وتفتح أذواقهم الجمالية، فتربيهم على الإبداع والإتقان ومداومة النظر والاستدلال، كما تغرس فيهم روح الابتكار والخيال، ولهذا أكد خبراء التربية على فائدة التربية الفنية في مستقبل الأطفال، يقول فريدريك لوجان: "إن النشاط الفني هو أفضل جواز سفر إلى الحياة الابتكارية"[80]، ذلك أن الأنشطة الفنية تسهم في بناء الفرد وتكوينه من الناحية الفنية والجمالية.

رابعا: ما تعلق بالتربية البدنية، ونعني بها تلك النشاطات والتمارين الرياضية التي يقوم بها الصبيان في أوقات الفراغ والراحة، في شكل ألعاب أو حركات أو أعمال، يقول ابن الحاج: "ويعوّد في بعض النهار المشي والحركة والرياضة"[81]، وهذا التنبيه منه يدل على تفوق السلف ومعرفتهم بفنون التربية وطرقها، وهذا بخلاف ما يتوهمه بعض الناس من أن لعب الصبيان وارتياضهم مما يضر بتربيتهم ويفسد طباعهم، خاصة وقد تتقرر اليوم في المخابر التربوية أن التربية البدنية ضرورية جدا،

من أجل تنمية الطاقة البدنية والنفسية والعقلية للأطفال، يقول كويسكي وكوزيك:"إن التربية البدنية جزء من التربية العامة، هدفها تكوين الفرد بدنياً، وعقلياً، وانفعالياً، واجتماعياً، بواسطة عدة أنواع من النشاط البدني المختار لتحقيق الهدف"[82].

وعلى هذا الأساس حرص أسلافنا على أن يكون للصبيان أوقات للراحة واللعب، في كل يوم وفي كل أسبوع وفي كل مناسبة، ترويحا لنفوسهم وعقولهم، وإسعافا لهم على ترويض أجسادهم، يقول ابن الحاج: "وينبغي أن يؤذن له بعد الفراغ من المكتب أن يلعب لعبا جميلا، يستريح إليه من تعب الأدب بحيث لا يتعب في اللعب؛ فإن منع الصبي من اللعب وإرهاقه إلى التعليم دائما يميت قلبه، ويبطل فكره وذكاءه، ويبغض إليه ذلك، وينغص عيشه حتى يطلب الحيلة في الخلاص منه رأسا"[83].

خاتمة:

تبقى قضية الإصلاح التربوي مسألة شائكة منذ قديم الزمان، لا تزال أقلام المفكرين والعلماء تحرر وتقرر وتنور؛ من أجل تقديم الحلول الناجحة والعروض المناسبة، ابتغاء تحسين العملية التربوية للناشئة، إيمانا منهم ويقينا أن التربية الصحيحة للصبيان هي التي تضمن لهم المستقبل الآمن، وقد رأينا في ثنايا هذا البحث خطورة هذا الموضوع وأهميته، وأخيرا نصل إلى ذكر أهم النتائج المفيدة، كالآتي:

1. ضرورة الاهتمام بالتربية المتكاملة التي تشمل مختلف الجوانب المفيدة للطفل، ثقافيا ودينيا وفنيا وبدنيا.
2. تحسين مستوى التفاعل الإيجابي بين أركان الثالوث التربوي: المؤدب، والصبي، والولي.
3. ضرورة وجود وسط تربوي آمن من كل الأخطار، التي تهدد وتعيق سير العملية التربوية.

4. اختيار المؤدبين يكون بعد نظر دقيق وفاحص، تراعى فيه الأفضلية في كل شيء، يقول ابن الحاج: "كيفما زادت الخصال المحمودة في المؤدِّب زاد الصبي به تجملا ورفعة".

5. التربية الأسرية المتمثلة في الوالدين وأولياء الأمور، تظل هي الأهم دائما.

مصادر ومراجع البحث:

1. ابن الحاج، مُحَمَّد، المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على بعض البدع والعوائد، مكتبة دار التراث، القاهرة، ج2، ج4.

2. ابن سحنون، مُحَمَّد، كتاب آداب المعلمين، تحقيق: حسن حسني عبد الوهاب ومُحَمَّد العروسي المطري، وزارة الثقافة والمحافظة على التراث، تونس، ط3.

3. القابسي، علي، الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين، تحقيق: أحمد خالد، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، ط1=1986م .

4. عبد الكريم بكار، حول التربية والتعليم، دار القلم، دمشق، ط3= 2011م.

5. عبد الله عبد الدائم، التربية في البلاد العربية، دار العلم للملايين، بيروت، ط4= 1983.

6. أمين أنور الخولي، أصول التربية البدنية والرياضية، دار الفكر العربي، القاهرة، ط2=2003م.

الهوامش:

[1] هذه الترجمة مستلة من مجموعة كتب، منها: كتاب الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون المالكي، وكتاب الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني، وكتاب شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لابن مخلوف، وكتاب الأعلام للزركلي .

[2] عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: محمد بن شريفة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط2= 1983م، 6/ 245 .

[3] ابن الحاج، محمد، المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على بعض البدع والعوائد، مكتبة دار التراث، القاهرة، 323/2 .

[4] المصدر نفسه، 2/ 325 .

[5] هذه الشروط مغمورة في كلام الشيخ، حاولت أن أستخرجها ثم أجعلها في عناصر محددة، من أجل أن ترسخ في الأفهام، حتى يدركها القارئ بكل سهولة ويسر.

[6] ابن الحاج، المصدر السابق، 2/ 326 .

[7] البيهقي، السنن الكبرى، كتاب آداب القاضي، حديث رقم:20409 .

[8] البيهقي، أحمد، الجامع لشعب الإيمان، ت: مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض، ط1= 2003م، 12/ 17؛ والزيلعي، جمال الدين، تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، ت: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، دار ابن خزيمة، الرياض، ط1= 1414هـ، 1/ 404.

[9] ابن الحاج، المصدر السابق، 2/ 334 .

[10] المصدر نفسه، 2/ 328 .

[11] نفسه، 2/ 328 .

[12] نفسه، 2/ 327 .

[13] وهي الاستقامة في الدين والمروءة .

[14] ابن الحاج، المصدر نفسه، 2/ 323 .

[15] نفسه، 2/ 309 .

[16] نفسه، 2/ 316 .

[17] نفسه، 2/ 323 .

[18] نفسه، 2/ 323 .

[19] انظر شرح هذه الصفات أكثر عند ابن الحاج، المدخل، 2/ 319-323-325 .

[20] ابن الحاج، المصدر نفسه/ 2/ 317 .

[21] نفسه، 2/ 325 .

[22] نفسه، 2/ 308 .

[23] نفسه، 2/ 333-334 .
[24] نفسه، 2/ 334 .
[25]نفسه، 2/ 315 .
[26] نفسه، 2/ 315 .
[27]نفسه، 2/ 321 .
[28]نفسه، 4/ 296 .
[29] نفسه، 4/ 296 .
[30] نفسه، 4/ 299 .
[31]نفسه، 4/ 298.
[32]نفسه، 4/ 298 .
[33]نفسه، 4/ 297 .
[34]نفسه، 4/ 297 .
[35]نفسه، 4/ 295 .
[36] نفسه، 4/ 299 ؛ والحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، حديث رقم: 1385 / ومسلم في صحيحه، كتاب القدر، حديث رقم: 2658 .
[37]ابن الحاج، المصدر نفسه، 4/ 295 .
[38]نفسه، 2/ 309 .
[39]نفسه، 2/ 313 .
[40]الدكة والدكان الذي يقعد عليه .
[41]نفسه، 2/ 314 .
[42] نفسه، 2/ 313
[43]نفسه، 2/ 313 .
[44] نفسه، 2/ 316.
[45]نفسه، 2/ 325 .
[46] صحيح البخاري، كتاب الأحكام، رقم 7158 / وصحيح مسلم، كتاب الأقضية، رقم 1717 .
[47]ابن الحاج، المصدر نفسه، 2/ 325 .
48بيّن القابسي في كتابه "الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين" أن توعد الصبيان بالكلام القبيح، الذي يحمل معنى الشتم والسب لا يجوز، وإذا وقع فيه المؤدب عليه أن يستغفر الله تعالى، وألا يعود لمثله أبدا، يقول: "فإذا أكثر التغافل ولم يغن فيه العذلُ، والتقريعُ بالكلام الذي فيه التواعد من غير شتم، ولا سب لعرض، كقول من لا يعرف لأطفال المؤمنين حقًّا؛ فيقول: يا مسخ، يا قرد، فلا يفعلْ هذا ولا ما كان مثلَه في القبح؛ فإن قلت له واحدة، فلتستغفر الله منها، ولتنته عن معاودتها".

القابسي، علي، الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين، تحقيق: أحمد خالد، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، ط1=1986م، ص129 .

[49] ابن الحاج، المصدر السابق، 2/ 325 .

[50] نفسه، 2/ 325 .

[51] نفسه، 2/ 317 .

[52] نفسه، 2/ 317 .

[53] شدّد في هذا الأمر مُحَّد بن سحنون، ورأى أنه لا يجوز للمعلم الزيادة على ثلاث ضربات في تعليم القرآن، أما في اللعب والبطالة فلا يجاوز عشر ضربات مهما كان السبب، لأن عشرة هي غاية الأدب، لقول رسول الله ﷺ :" لا يضرب أحدكم أكثر من عشرة أسواط إلا في حد"، ثم أورد في ذلك بعض الآثار والأحاديث، قال: "قلت _أي لأبيه سحنون_ لم وقّت عشرة في أكثر الأدب في غير القرآن، وفي القرآن ثلاثة ؟، فقال: لأن عشرة غاية الأدب، وكذلك سمعت مالكا يقول"، وهذا الرأي جعل كثيرا من المؤدبين يتذمرون منه في إفريقية وغيرها، قال أبو إسحاق الجبنياني: "رحم الله أبا عبد الله مُحَّد بن سحنون، لو علّم الصبيان لرفق بالمعلّمين" يريد أنه شدد عليهم . ينظر: ابن سحنون، مُحَّد، كتاب آداب المعلمين، تحقيق: حسن حسني عبد الوهاب ومُحَّد العروسي المطري، وزارة الثقافة والمحافظة على التراث، تونس، ط3= 2010م، ص 82 وما بعدها ؛ وعياض، ترتيب المدارك، المصدر السابق، 6/ 245؛ وابن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تحقيق: أحمد شاكر، عالم الكتب، القاهرة، ط2= 1987م، 2/ 252 .

[54] ابن الحاج، المصدر السابق، 2/ 317 .

[55] ينظر: القابسي، الرسالة المفصلة، المصدر السابق، ص129-130.

[56] المصدر نفسه، ص130 .

[57] ابن الحاج، المدخل، 2/ 325 .

[58] المصدر نفسه، 2/ 317 .

[59] موطأ مالك، كتاب الحدود، حديث رقم : 12 .

[60] ابن الحاج، المصدر السابق، 2/ 317 .

[61] المصدر نفسه، 2 / 316 .

[62] نفسه، 4/ 296 .

[63] نفسه، 2/ 313 .

[64] نفسه، 2/ 313-314 ؛ والحديث أخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب المساجد والجماعات، حديث رقم: 750 / والطبراني في المعجم الكبير، حديث رقم: 7601 / والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب آداب القاضي، حديث رقم: 20268 .

[65] سئل مالك عن تعليم الصبيان في المسجد فقال: لا أرى ذلك يجوز لأنهم لا يتحفظون من النجاسة، ولم ينصب المسجد للتعليم. ينظر: ينظر: القابسي، الرسالة المفصلة، المصدر السابق، ص 145 .

[66] ابن الحاج، المدخل، 2/ 321 .

[67] المصدر نفسه، 2/ 314 .

[68] نفسه، 2/ 321 .
[69] ينظر: ابن الحاج، المصدر نفسه، 2/ 331-332 -333.
[70] المصدر نفسه، 2/ 317 .
[71] نفسه، 2/ 327 .
[72] نفسه، 2/ 316 .
[73] نفسه، 2/ 314 .
[74] نفسه، 2/ 322 .
[75] نفسه، 2/ 316
[76] نفسه، 2/ 318 .
[77] نفسه، 2/ 316 .
[78] نفسه، 4/ 296 .
[79] نفسه، 2/ 331 .
[80] Frederick M. Logan, Studies in Art Education, National Art Education Association, 1961, Vol. 2, pp.66
[81] ابن الحاج، المصدر السابق، 4/ 297 .
[82] أمين أنور الخولي، أصول التربية البدنية والرياضية، دار الفكر العربي، القاهرة، ط2=2003م، ص30 .
[83] ابن الحاج، المصدر السابق، 4/ 298 .